

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : استحباب جهر الإمام بالتكبير .

فصل : ويستحب للإمام أن يجهر بالتكبير بحيث يسمع المأمومون ليكبروا فانهم لا يجوز لهم التكبير إلا بعد تكبيره فان لم يمكنه اسماعهم جهر بعض المأمومين ليسمعهم أو ليسمع من لا يسمع الإمام لما روى جابر قال : صلى بنا رسول الله ﷺ وأبو بكر خلفه فإذا كبر رسول الله ﷺ كبر أبو بكر ليسمعنا متفق عليه